بيان للناس



الجزء الأول

الأزهر الشريف



بيان للناس

من الأزهر الشريف

الجزء الأول

مطبعة المصحف الشريف

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ ﴿١﴾

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿٢﴾
الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ ﴿٣﴾ مَالِكِ
يَوْمِ الدِّينِ ﴿٤﴾ إِيَّاكَ نَعْبُدُ
وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ﴿٥﴾ اهْدِنَا
الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ ﴿٦﴾ صِرَاطَ
الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ
غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ
وَلَا الضَّالِّينَ ﴿٧﴾

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين ، سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .

أما بعد :

فإن الجامع الأزهر الشريف منذ أنشىء فى منتصف القرن الرابع الهجرى وهو قائم على دراسة العلوم الدينية والعربية ، حفيظ على التراث الاسلامى ، ومتابع لأداء الرسالة التى بدأت أولى خطواتها منذ فتحت مصر فى العام الحادى والعشرين للهجرة ، حيث عقدت حلقات الدراسة فى أول جامع أنشىء فى أفريقيا ، وهو جامع عمرو بن العاص فى مدينة الفسطاط ، ثم انتقلت الى مسجد القطائع فى أيام الدولة الطولونية ، ثم تسلم زمامها الجامع الأزهر الشريف منذ أنشأه الفاطميون ، وظل طوال عشرة قرون أو تزيد مبلغا للرسالة مؤديا للأمانة على خير وجه ، وذلك على الرغم من بعض العواصف التى حاولت أن تعرقل مسيرته أو تقلل من شأنه ، فقد شاءت ارادة الله أن تسكن هذه العواصف ويصفو الجو ليستأنف الأزهر نشاطه بشكل أقوى ، فبرزت أهميته الدينية واللغوية فى أيام الفتن والقلاقل التى تولى كبرها التتار من الشرق والصليبيون من الغرب ، حيث أوى اليه حماة العلم يسهمون فى تعليمه ، وطلاب المعرفة ينهلون من معينه ، وأعاد العلماء بجهودهم الضخمة واخلاصهم للواجب ما تبدد من كتب التراث فى دجلة ، فانكبوا على الدرس والتأليف — على الرغم من قلة الامكانات ، فى جو آمن حر منفتح على كل الثقافات ، رحب الصدر لكل من يريد أن يسهم فى نشر العلم وخدمته ، مفتح الأبواب لكل وافد اليه من جميع الأقطار ، ينعمون بما حبس عليه من أوقاف وما أغدق عليه من خيرات .

والى جانب رسالته العلمية كان له دور كبير فى نشر الفضيلة

وحمايتها ، وتعقب الرذيلة ومحاربتها ومواجهة الظلم الذي كان يمارسه بعض الولاة والحكام ، والدفاع عن الوطن ومقاومة الاستعمار .

وظل محتفظا بمكانته مؤديا دوره العلمى والعملى حيث لم تكن هناك معاهد تنافسه ، أو قوانين تزاحمه ، الى أن تغيرت الأوضاع وأنشئت المعاهد وتكونت مجالس التشريع ووزعت الاختصاصات ، فحملت عنه بعض الأعباء ، وعملت كلها على النهوض بمصر والحفاظ على زعامتها للعالم الاسلامى .

وعلماء الأزهر يمارسون نشاطهم فى المعاهد الدينية والمدارس العامة وفى ساحة القضاء والمساجد والقوات المسلحة والجمعيات وسائر الميادين المتاحة لهم ، صادرين فى ذلك عن ايمان بوجوب الدعوة الى الخير ، والأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ، كما يقول سبحانه « ولتكن منكم أمة يدعون الى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر وأولئك هم المفلحون » (١) محققين بذلك خيرية هذه الأمة التى يقول الله فيها « كنتم خير أمة أخرجت للناس ، تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر وتؤمنون بالله » (٢) غير منعزلين عن العالم بأفكاره وأحداثه ، راصدين كل فكر جديد ليزنوه بميزان الشريعة التى وسعت كل شىء ، مؤيدين ومشجعين ما كان منه صوابا ، ومعارضين ومحذرين ما كان منه خطأ ، ايمانا بحتمية التطور والتجديد ، وحرصا على أن يكون فى اطار الدين الذى أكمله الله وأتم به النعمة ، وجعله دين البشرية الى أن تقوم الساعة ، لا حاجة بعده الى دين جديد .

وكان أسلوبهم فى هذا النشاط هو أسلوب النبى صلى الله عليه وسلم الذى اختطه الله له فى قوله « ادع الى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتى هى أحسن » (٣) .

وعندما ظهرت أخيرا بعض الأفكار الغريبة عن الاسلام وبعض

---

(١) سورة آل عمران : ١٠٤
(٢) سورة آل عمران : ١١٠
(٣) سورة النحل : ١٢٥

الانحرافات التى أدت الى نتائج خطيرة ، قام الأزهر بواجبه حيالها ، شأنه فى كل الظروف المماثلة ، وذلك عن طريق التوعية المكثفة فى المعاهد والمدارس والمساجد ووسائل الاعلام المختلفة .

وقد رأينا ، الى جانب هذا النشاط ، أن نقدم لشبابنا ولطلاب المعرفة الصحيحة فى كل مكان ، هذه الرسالة المستخلصة من بطـون الكتب التى يدرسها الأزهر ، ومن الاضافات الجديدة المواكبة لتيار العصر ، راجين أن تكون فيصلا يفرق بين الحق والباطل ، ونورا يهدى الى الصراط المستقيم .

والله ولى التوفيق ،،،

جاد الحق علي جاد الحق
شيخ الأزهر

مقدمات



المقدمة الأولى
فى معنى الانحراف ومجاله

أ — الانحراف يعنى الميل عن القصد ، والقصد هو الطريق الواسع الميسر للسلوك فيه ، ويطلق عليه اسم الجادة ، يقول ابن الأثير فى النهاية انها سواء الطريق ووسطه ، وقيل هى الطريق الأعظم التى تجمع الطرق ولابد من المرور عليه ، ومن كثرة المشى فى الطريق يمهد نوعا ويسهل السير فيه ، والمنحرف هو الذى يميل الى أحد الحرفين أى جانبى الجادة الممهدة ، ولا شك أن السير فيه شاق غير مرغوب فيه .

ومن هنا أطلقوا لفظ الوسط على الاعتدال أو على الشىء المعتدل بين طرفين غير مستقيمين حسا أو معنى ، واختاروه طريقا أمثل للسلوك ، قال تعالى « وعلى الله قصد السبيل ومنها جائر ، ولو شاء لهداكم أجمعين » (١) أى على الله سبحانه رحمة وتفضلا منه بيان الطريق القصد السوى للفكر والسلوك ، لأن السبل الى بلوغ الهدف منها جائر ينبهنا اليه ويحذرنا منه ، ولو شاء الله لهدى الناس جميعا أى وفقهم الى سلوك القصد ، فالذى عليه رحمة هو الهداية بمعنى الارشاد والدلالة ، والذى منه تفضلا هو التوفيق للسلوك المستقيم . قال تعالى فى المعنى الأول للهداية « انا هديناه السبيل اما شاكرا واما كفورا » (٢) « وهديناه النجدين » (٣) وقال فى المعنى الثانى لها « انك لا تهدى من أحببت ولكن الله يهدى من يشاء (٤) « وما أنت بهادى

---

(١) سورة النحل : ٩ . (٢) سورة الانسان : ٢

(٣) سورة البلد : ١٠ (٤) سورة القصص : ٥٦

العمى عن ضلالتهم» (١)• وفى القصد والتوسط قال سبحانه فى أمة سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم « وكذلك جعلناكم أمة وسطا » (٢) وقال علماء الأخلاق فى الفضيلة : انها وسط بين رذيلتين ، كالشجاعة وسط بين الجبن والتهور ، وكالاقتصاد وسط بين البخل والاسراف • وكما يعبر بعض الكتاب عن الاعتدال فى كل شىء بأنه البعد عن الافراط والتفريط ، وكما جاء على لسان بعض الشعراء :

ولا تغل فى شىء من الأمر واقتصد
كلا طرفى قصد الأمور ذميم

ومن التعبيرات الحديثة عن الانحراف : أنه انسلاخ شريحة من المجتمع عن المجرى الرئيسى لحياة المجتمع ، أو نشاز فى سيمفونية حينما ينعدم أو يختلط الاتساق فى الايقاع ، اما لخطأ فى النوتة ، أو لخطأ فى « المايسترو » ، أى لخطأ فى الفكر أو خطأ فى السلوك الذى هو تطبيق للفكر أو أثر له •

والذى يحدد القصد والجادة ويعد الميل عنها انحرافا قد يكون هو الدين • وقد يكون القانون ، وقد يكون العرف العام أو الخاص ، وقد يكون شيئا آخر يوزن به الفكر والسلوك •

وقد يطلق الانحراف عرفا على التفريط والاهمال فى الالتزام ، أى فى امتثال الأوامر واجتناب النواهى ، ويطلق التطرف على الافراط أى المغالاة فى الالتزام •

ب ــ والانحراف قد يكون فى الفكر وحده اذا لم يكن معه سلوك متأثر به ، وقد يكون فى السلوك وحده مع استقامة الفكر ، وقد يكون فيهما معا •

١ ــ والفكر قد يكون مجرد رأى وصل اليه العقل بطريقة أو بأخرى، وقد يكون عقيدة عند الاقتناع به وتحرك الوجدان نحوه وانفعال النفس

(١) سورة النمل : ٨١ والروم : ٥٣ .   (٢) سورة البقرة : ١٤٣ .

به ، انفعالا يظهر أثره فى القلب حبا أو كراهية ، ومن السهل الانتقال عن الرأى الى رأى آخر ، عند وضوح الرؤية لصاحبه اما عن طريق الدليل الأقوى واما عن مؤثر آخر من المؤثرات الكثيرة التى تتدخل فى عمل العقل ، أما العقيدة وهى الرأى الذى قواه الوجدان فمن الصعب العدول عنها ، فهى تحتاج الى حجة أقوى ومعالجة أشد ، وقد تزداد عمقا ورسوخا فى النفس اذا كانت لها قدسية كالعقيدة الدينية ، أو احترام متواضع عليه كالعرف ، أو مر عليها زمن طويل وصارت تقليدا موروثا •

فمن الانحراف فى الرأى التعصب لحكم اجتهادى ليس له دليل قاطع فى ثبوته أو دلالته ، كالتعصب لقنوت الصبح فى غير النازلة ، ومسح كل الرأس فى الوضوء ، وكالحكم على المباح أو المندوب الذى لا يعاقب الانسان على تركه بأنه مفروض لازم يعاقب على تركه كالسواك والتهجد، وهو ينتج الافراط والغلو والتشدد وما يطلق عليه اسم التطرف والتزمت ، وكذلك الحكم على المفروض اللازم الذى يعاقب الانسان على تركه بأنه مباح أو مندوب لا يعاقب على تركه ، كالصلوات الخمس وصوم رمضان للقادر عليه والأمانة والصدق ، وهو ينتج التفريط والاهمال وما يطلق عليه عرفا اسم الانحراف والتسيب •

ومن الانحراف فى العقيدة انكار وجود الاله الخالق ، وكذلك الغلو فى الايمان بوجوده غلوا يتنافى مع ما يجب له من جلال وجمال كما عند المشبهة الذين يجسمونه ويصورونه بصورة ذهنية أو مادية تجعله كالمخلوقات ، ومثل الانحراف فى العقيدة الانحراف فى دليلها ، كالتقليد المجرد ، أو الاعتماد على المقدمات الظنية ، وكالاستدلال بقياس الغائب على الشاهد فى كل شىء •

٢ ــ والسلوك اما قول باللسان وما يقوم مقامه من اشارة وكتابة ونحوهما واما عمل بالجوراح الظاهرة والباطنة استقلالا أو مشاركة، بطريق مباشر أو غير مباشر كأقرار عمل الغير والرضا به •

والانحراف فيه قد يكون بترك فعل المطلوب أو التقصير فى أدائه ، كترك الصلاة كلها أو ترك بعضها ، وقد يكون بالمغالاة فى الأداء كأداء المندوب بصورة مرهقة أو ضارة .

٣ — وأخطر أنواع الانحراف هو انحراف الفكر والبعد به عن القصد، ذلك أن السلوك نابع منه ومتأثر به ، وقد قال علماء الأخلاق والتربية : أن كل عمل لابد أن تسبقه خطوات ، العلم به ، ثم الاقتناع به ، ثم توجه الارادة لتنفيذه ، فالسلوك بغير دافع من رأى أو عقيدة تخبط ، وهو عمل المجانين والسفهاء الذين لا يعون ما يقولون وما يفعلون ، ومن أجل هذا كانت العناية بتقويم الفكر وتصحيح الاعتقاد هى أول نقطة فى برنامج كل اصلاح جاء به نبى من الأنبياء ، أو نادى به زعيم من الزعماء ، وهى فى حاجة الى مدة طويلة ومتابعة مستمرة بالوسائل المتعددة لتحويل الفكر الى مساره الصحيح ، وتلك المرحلة تعرف فى اصطلاح الثورات بمرحلة التحول ، التى تليها مرحلة الانطلاق بالعمل والتطبيق بعد التحرر من قيود الفكر القديم . ويشير الى خطورة العقيدة وأثرها فى السلوك قول النبى صلى الله عليه وسلم « ألا وان فى الجسد مضغة اذا صلحت صلح الجسد كله ، واذا فسدت فسد الجسد كله ، ألا وهى القلب » (١) ولما قال له سفيان بن عبد الله : يارسول الله قل لى فى الاسلام قولا لا أسأل عنه أحدا غيرك ، قال « قل : آمنت بالله ثم استقم » (٢) وليس المراد هو التلفظ فقط بكلمة « آمنت بالله » فما أيسرها على اللسان ، وكم قالها من لم يعتد الاسلام بأسلامهم وهم المنافقون ، ولكن المراد القول الصادق المعبر عما فى القلب تعبيرا صحيحا .

والانحراف بطرفيه ، الافراط والتفريط ، فى الرأى والعقيدة يضر صاحبه ، والله وحده هو الذى يجازيه عليه مادام لم يتعد نطاق الانسان نفسه ، لكن خطورته التى يجب أن يتنبه اليها تكون عندما يجهر به ويحاول أن يفرضه على غيره أو يستميله أليه ، وهذا اضرار لا يقره الاسلام .

---

(١) رواه البخارى ومسلم (٢) رواه مسلم

وكذلك الانحراف فى السلوك غلوا أو اهمالا ، يضر صاحبه فقط اذا لم تكن له صفة اجتماعية تؤثر على علاقته بالغير ، وان كان له تأثير ضار الى حد ما اذا كان فى مقام القدوة كالأب فى الأسرة ، والمربى مع تلاميذه ، والرئيس مع مرءوسيه ، فالمحاكاة والتقليد من أهم وسائل التربية والتأثير على السلوك . فان تعدى الانحراف الى الاضرار بالغير كانت خطورته التى يجب أن تقاوم .

المقدمة الثانية
فى موقف الإسلام من الانحراف

ان الانحراف بأية صورة من صوره لا يوافق عليه أى عاقل ، وذلك لضرره على المنحرف وعلى غيره ، والاسلام جاء ليقرر الحقائق الأصيلة التى هى العمد الأساسية لحياة الاجتماع ، والتى توارثها الناس جيلا بعد جيل ، وجاءت الرسل تترا لتثبيتها والتشجيع عليها ، وهو ينهى عن الانحراف فى أى مجال من المجالات ، حتى لو كان فى خاصة الانسان نفسه ، وفى نشاطه الدنيوى البحت الذى يظن أنه لا صلة له بالدين . ومما جاء فى انكار الانحراف ما يلى :

١ — نهى عن الالحاد ونبذ العقائد الدينية الصحيحة ، ودعا الى الايمان فى أكثر من نص فى القرآن والسنة . وساق عليه كثيرا من الأدلة الكونية والنفسية . وسيأتى ذكر بعضها فى علاج الانحراف .

٢ — نهى عن المغالاة فى الاعتقاد ، كتصور الذات الالهية على مثال المخلوقات قال تعالى « قل هو الله أحد ، الله الصمد ، لم يلد ولم يولد ، ولم يكن له كفوا أحد »(١) وقال « ليس كمثله شىء وهو السميع البصير »(٢) وكالغلو فى وصفه سبحانه بأنه غفور رحيم ، واعتقاد أنه لا يؤاخذ على المعاصى كبعض الفرق التى تقول : لا تضر مع الايمان معصية ، والله سبحانه يقول « نبىء عبادى انى أنا الغفور الرحيم ، وأن عذابى هو العذاب الأليم » (٣) ويقول « يوم تجد كل نفس ما عملت من خير محضرا ، وما عملت من سوء تود لو أن بينها وبينه أمدا بعيدا ويحذركم الله نفسه » (٤).

---

(١) سورة الاخلاص
(٢) سورة الشورى : ١١
(٣) سورة الحجر : ٤٩ ، ٥٠
(٤) سورة آل عمران : ٣٠

٣ ـ نعى على التقليد الأعمى للآباء والأجداد والسادة والكبراء ، ودعا الى استقلال الفكر والشخصية ، فكل نفس بما كسبت رهينة ، ولا تزر وازرة وزر أخرى ، ولا تكسب كل نفس الا عليها . قال تعالى : « واذا قيل لهم تعالوا الى ما أنزل الله والى الرسول قالوا : حسبنا ما وجدنا عليه آباءنا ، أو لو كان آباؤهم لايعلمون شيئا ولايهتدون » (١) وقال « وكذلك ما أرسلنا من قبلك فى قرية من نذير الا قال مترفوها : انا وجدنا آباءنا على أمة ، وانا على آثارهم مقتدون . قال « أو لو جئتكم بأهدى مما وجدتم عليه آباءكم ، قالوا : انا بما أرسلتم به كافرون . فانتقمنا منهم فانظر كيف كان عاقبة المكذبين » (٢) الى غير ذلك من النصوص . كما طالب القرآن بالدليل والبرهان ، فقال سبحانه « قل هاتوا برهانكم ان كنتم صادقين » (٣) .

٤ ـ نهى عن الانحراف فى الاستدلال بالاعتماد على الظنون أو السفسطة أو التعجيز فقال سبحانه « ان يتبعون الا الظن وان الظن لا يغنى من الحق شيئا » (٤) وقال « ولا تقف ما ليس لك به علم ان السمع والبصر والفؤاد كل أولئك كان عنه مسئولا » (٥) ومن المغالطة قولهم فى تبرير شركهم وعصيانهم « لو شاء الله ما أشركنا ولا آباؤنا ولا حرمنا من شىء ، كذلك كذب الذين من قبلهم حتى ذاقوا بأسنا ، قل هل عندكم من علم فتخرجوه لنا ، ان تتبعون الا الظن وان أنتم الا تخرصون » (٦) ومن التعجيز قولهم « لن نؤمن لك حتى تفجر لنا من الأرض ينبوعا ، أو تكون لك جنة من نخيل وعنب فتفجر الأنهار خلالها تفجيرا ، أو تسقط السماء كما زعمت علينا كسفا أو تأتى بالله والملائكة قبيلا ، أو يكون لك بيت من زخرف أو ترقى فى السماء ، ولن نؤمن لرقيك حتى تنزل علينا كتابا نقرؤه ، قل سبحان ربى هل كنت إلا بشرا رسولا » (٧)

(١) سورة المائدة : ١٠٤ .
(٢) سورة الزخرف : ٢٣ ــ ٢٥ .
(٣) سورة النمل : ٦٤ .
(٤) سورة النجم : ٢٨ .
(٥) سورة الاسراء : ٣٦ .
(٦) سورة الأنعام : ١٤٨ .
(٧) سورة الاسراء : ٩٠ ــ ٩٣ .

٥ — نهى عن تحكيم الهوى فى الاستدلال بالنصوص ، أو فى اختيار الأدلة والأقوال المرجوحة وايثارها على القوية الراجحة ، وبالاولى النهى عن اختلاق الأدلة ونسبتها كذبا الى مصدر التشريع ، قال تعالى « هو الذى أنزل عليك الكتاب منه آيات محكمات هن أم الكتاب وأخر متشابهات، فأما الذين فى قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله وما يعلم تأويله الا الله والراسخون فى العلم يقولون آمنا به كل من عند ربنا ومايذكر الا أولو الألباب »(١) وقال «ومن أضل ممن اتبع هواه بغير هدى من الله»(٢) وقال «قل ان الذين يفترون على الله الكذب لايفلحون»(٣) وفى الحديث الشريف « من كذب على متعمدا فليتبوأ مقعده من النار » (٤) ولذلك تورع كثير من الأئمة وكبار السلف عن الجرأة على تفسير القرآن بغير علم ، وقد سئل أبو بكر الصديق رضى الله عنه عن تفسير حرف من القرآن ، فقال : أى سماء تظلنى ، وأى أرض تقلنى ، وأين أذهب وكيف أصنع اذا قلت فى حرف من كتاب الله بغير ما أراد تبارك وتعالى (٥) .

٦ — نهى عن التطرف فى الحكم والتعصب للرأى الاجتهادى ، منعا للفتنة ، وسدا لباب النزاع والفرقة ، قال تعالى « ولا تنازعوا فتفشلوا وتذهب ريحكم »(٦) وقرر النبى صلى الله عليه وسلم أن المخطىء فى اجتهاده معذور ، بل لا يحرم من الثواب ففى الحديث الشريف « اذا حكم الحاكم فاجتهد فأصاب فله أجران ، واذا حكم فاجتهد وأخطأ فله أجر واحد »(٧) والنبى صلى الله عليه وسلم كان أكثر الناس مشاورة لأصحابه فيما لم ينزل فيه وحى ، واذا رأى الصواب عند أحد منهم أخذ به ، فقد عدل عن رأيه فى الموقع الذى نزل فيه فى غزوة بدر وأخذ برأى الحباب بن المنذر ، وعن رأيه فى اعطاء الأحزاب ثلث تمر المدينة ليرجعوا عنها حقنا للدماء ، وصوب رأى كل من أبى بكر وعمر فى صلاة الوتر قبل النوم أو بعده ،

---

(١) سورة آل عمران : ٧ .
(٢) سورة القصص : ٥٠ .
(٣) سورة يونس : ٦٩ .
(٤) رواه البخارى ومسلم .
(٥) تفسير القرطبى : جـ ١ ص ٣٤
(٦) سورة الانفال : ٤٦ .
(٧) رواه البخارى ومسلم .

عن جابر أنه عليه الصلاة والسلام قال لأبى بكر : متى توتر ؟ فقال: أول الليل بعد العتمة — العشاء — قال : فأنت ياعمر ؟ قال آخر الليل ، قال : « أما أنت يا أبا بكر فأخذت بالثقة — الحزم والحيطة — وأما أنت ياعمر فأخذت بالقوة » — العزيمة على القيام آخر الليل — (١) وعدل عمر عن رأيه فى عدم المغالاة فى المهور عندما ذكرته العجوز بالآية الكريمة (٢) .

وكذلك عدل بعض الصحابة والتابعين والأئمة عن بعض آرائهم الاجتهادية عندما بلغهم النص ، أو اتضح لهم رجحان رأى غيرهم ، أو ظهر لهم دليل أقوى من الدليل الأول .

والاختلاف السياسى والتعصب للمذاهب والآراء جعل كثيرا من الغالين يستبيحون لأنفسهم تأييد آرائهم بوضع أحاديث كاذبة عن الرسول صلى الله عليه وسلم ، وافترق المسلمون فرقا شتى بسبب التعصب ، وكان أشده خطرا ما اتصل بالعقائد ، فقد وصل الى تكفير بعضهم بعضا كما كان المشركون الذين نعى الله عليهم بقوله « ولا تكونوا من المشركين ، من الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعا ، كل حزب بما لديهم فرحون » (٣) .

واختلاف الآراء فى الأحكام الفقهية الاجتهادية لا ينبغى أن يكون داعيا الى التعصب لرأى منها والحكم عليه بأنه هو وحده الصواب وبأن غيره هو الخطأ ، فقد يكون الأمر على العكس من ذلك ، وفهم الأئمة للدين فهما صحيحا ، نصا وروحا ، هو الذى أملى عليهم هذا القول المأثور عن أكثر من واحد منهم : رأيى صواب يحتمل الخطأ ورأى غيرى خطأ يحتمل الصواب ، ولم يرض الامام مالك رضى الله عنه أن يحمل الخليفة العباسى الناس على كتابه « الموطأ » لأن غيره ممن لهم رأيهم واجتهادهم وعلمهم موجودون فى بلاد كثيرة وقد يكون الصواب معهم،ويتصل بهذا النهى عن الفتوى بغير علم ونسبة حكم لله لم يقل به قال تعالى «ولا تقولوا لما تصف ألسنتكم الكذب هذا حلال وهذا حرام لتفتروا على الله الكذب ، ان الذين

---

(١) رواه احمد وأبو داود والحاكم وصححه .
(٢) تفسير القرطبى جـ ٥ ص ٩٩ .
(٣) سورة الروم : ٣١ ، ٣٢ .

يفترون على الله الكذب لايفلحون»(١) ووجوب السؤال عما يجهل الانسان حكمه ، قال تعالى « فاسألوا أهل الذكر ان كنتم لا تعلمون » (٢) وعن جابر رضى الله عنه قال : خرجنا فى سفر فأصاب رجلا منا حجر فشجه فى رأسه ، ثم احتلم فسأل أصحابه : هل تجدون لى رخصة فى التيمم ؟ فقالوا : ما نجد لك رخصة وأنت تقدر على الماء ، فاغتسل فمت . فلما قدمنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم أخبر بذلك فقال « قتلوه قتلهم الله ، ألا سألوا اذا لم يعلموا ، فأنما شفاء العى السؤال » (٣) والعى هو الجهل . يقول النبى صلى الله عليه وسلم فى ضمن حديث طويل « ثم يظهر قوم يقرءون القرآن يقولون : من أقرأ منا ، من أعلم منا ، من أفقه منا » ؟ ثم قال لأصحابه « هل فى أولئك من خير » قالوا : الله ورسوله أعلم ، قال « أولئك منكم ، من هذه الأمة ، وأولئك هم وقود النار » رواه الطبرانى والبزار باسناد لا بأس به .

٧ ــ وكما نهى الاسلام عن الانحراف فى الرأى والعقيدة نهى عن الانحراف فى السلوك ، بالتسيب والاهمال الكلى والجزئى ، فقد أمر بطاعة الله ورسوله ، ونهى عن معصيتهما ، والآيات والأحاديث فى ذلك أشهر من أن تذكر وأكثر من أن تحصر . يكفى منها قوله تعالى « يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول ولاتبطلوا أعمالكم » (٤) وقوله « ومن يعص الله ورسوله فقد ضل ضلالا مبينا » (٥) .

٨ ــ ونهى عن الانحراف فى السلوك بالمغالاة والتطرف ، داعيا الى القصد والاعتدال ، والنصوص فى ذلك كثيرة ، يكفى منها قوله تعالى « لا يكلف الله نفسا الا وسعها » (٦) وقوله « ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج » (٧) وقوله « يريد الله أن يخفف عنكم وخلق الانسان ضعيفا»(٨)

---

(١) سورة النحل : ١١٦ .
(٢) سورة النحل : ٤٢ .
(٣) رواه أبو داود وابن ماجه والدار قطنى وصححه ابن السكن .
(٤) سورة محمد : ٣٣ . (٥) سورة الأحزاب : ٣٦ .
(٦) سورة البقرة : ٢٨٦ . (٧) سورة المائدة : ٦ .
(٨) سورة النساء : ٢٨ .

وقوله « فاتقوا الله ما استطعتم » (١) وقول النبى صلى الله عليه وسلم لمن عزموا على الصيام أبدا ، وعلى قيام الليل أبدا ، وعلى عدم التزوج « أما والله انى لأخشاكم لله وأتقاكم له ، ولكنى أصوم وأفطر ، وأصلى وأرقد ، وأتزوج النساء ، فمن رغب عن سنتى فليس منى » (٢) وقوله فى امرأة كثيرة الصلاة « مه ، عليكم بما تطيقون ، فوالله لا يمل الله حتى تملوا » (٣) وقوله « هلك المتنطعون » ثلاث مرات (٤) وهم ، كما قال النووى ، المتعمقون المشددون فى غير موضع التشديد ،وقوله« ان الدين يسر ولن يشاد الدين أحد الا غلبه فسددوا وقاربوا .. » (٥) وقوله « القصد القصد تبلغوا » (٦) ودخل المسجد فاذا حبل ممدود بين الساريتين فقال « ما هذا الحبل » قالوا : حبل لزينب فاذا فترت تعلقت به ، فقال « حلوه ليصل أحدكم نشاطه ، فاذا فتر فليرقد » (٧) ، وهو نفسه صلى الله عليه وسلم كان اذا خير بين أمرين اختار أيسرهما ما لم يكن اثما (٨) وصدق سلمان الفارسى فى قوله لأبى الدرداء المتشدد بكثرة صيامه وكثرة قيامه حتى أهمل حق زوجته وحق نفسه « ان لربك عليك حقا ، وان لنفسك عليك حقا ، ولأهلك عليك حقا ، فأعط كل ذى حق حقه » (٩) الى غير ذلك من النصوص التى كان يصحح بها مفهوم الناس عن التدين ، داعيا الى اليسر ناهيا عن العسر ، كما وجهه ربه عند قيام الليل ألا يشق على نفسه وعلى من يصلون معه ، حتى لا تخور قواهم فيعجزوا عن أداء الواجبات الأخرى فى تحصيل العيش والجهاد فى سبيل الله ، فقال « علم أن سيكون منكم مرضى وآخرون يضربون فى الأرض يبتغون من فضل الله وآخرون يقاتلون فى سبيل الله فاقرءوا ما تيسر منه » (١٠) .

فاذا اختار انسان لنفسه أن يزيد فى تعبده فيضم الى الفرائض

---

(١) سورة التغابن : ١٦ .
(٢) رواه البخارى ومسلم .
(٣) رواه البخارى ومسلم .
(٤) رواه مسلم .
(٥) ، (٦) رواهما البخارى .
(٧) رواه البخارى ومسلم .
(٨) رواه البخارى .
(٩) رواه البخارى .
(١٠) سورة المزمل : ٢٠ .

ما يشاء من النوافل مع عدم اهماله حقوقا أخرى فلا بأس ، لكن أن يفرض سلوكه على غيره وينكر عليه عدم مجاراته فيه فليس ذلك من الدين فى شىء، وقد صح أن أعرابيا سأل النبى صلى الله عليه وسلم عما افترضه الله عليه من الصلاة والصيام وغيرهما فكان اذا ذكر له المفروض يقول له : الا أن تطوع . فولى الرجل وهو يقول : والله لا أتطوع شيئا ولا أنقص مما فرض الله على شيئا ، فقال النبى صلى الله عليه وسلم « أفلح ان صدق » أو « دخل الجنة ان صدق » (١) . فهل بعد ذلك وغيره من المأثور ما يدل على سماحة الاسلام ويسره ؟ ان الأمر يحتاج الى فهم دقيق وتطبيق صحيح .

---

(١) رواه البخارى ومسلم .

المقدمة الثالثة
فى تاريخ التطرف

قلنا ان الانحراف بالافراط أو التفريط ، يكون فى الفكر أولا فى غالب الأحوال ثم يتبعه الانحراف فى السلوك والتطبيق ، ومخالفة الانسان للقوانين الدينية وغيرها ظاهرة موجودة منذ القدم ، وكذلك مخالفته لغيره فى فكر أو سلوك موجودة كأمر مركوز فى فطرته ، بحكم اعتداد كل شخص برأيه وبحريته ومحافظته على شخصيته أن تذوب فى شخصية غيره ، أو بحكم عوامل أخرى داخلية أو خارجية تؤثر عليه .

ونحن نعلم أن من أوائل ما حدث فى التاريخ البشرى على الأرض من الشذوذ عن قانون الجماعة موقف ابنى آدم الذى انتهى بأول جريمة قتل وقعت على الأرض ، قال تعالى « واتل عليهم نبأ ابنى آدم بالحق اذ قربا قربانا فتقبل من أحدهما ولم يتقبل من الآخر ، قال لأقتلنك ،قال انما يتقبل الله من المتقين . لئن بسطت الى يدك لتقتلنى ما أنا بباسط يدى اليك لأقتلك ، انى أخاف الله رب العالمين » (١) .

وبحكم التكوين الأساسى للانسان من مادة وروح وعقل ، والمادة مختلفة العناصر ، وربما لا تتساوى نسبها أو درجة امتزاجها فى كل فرد، كان لكل ذلك أثره فى العواطف والميول ، وفى أحكام العقل ، الذى يحاول أن يرتفع بالانسان الى المستوى الأعلى ، وتحاول هى أن تتحدر به الى المستوى الأدنى ، وفى ظل هذه المعركة التى لا تهدأ يكون الخلاف ويكون

---

(١) سورة المائدة : ٢٧ ، ٢٨

الانحراف عن الجادة . ولعل مما يشير الى هذه الطبيعة الانسانية قول الله تعالى « ولو شاء ربك لجعل الناس أمة واحدة ولا يزالون مختلفين . الا من رحم ربك ولذلك خلقهم » (١) فقد خلقهم على نحو يكونون فيه مختلفين ما بين مستقيم ومنحرف ، ومؤمن وكافر ، ومطيع وعاص ، وهذا الاختلاف ضرورى للحركة القائمة على الأخذ والعطاء ، والفعل والانفعال ، والقوة والمقاومة ، والحركة أمارة الحياة على الأرض بالذات ، وهى التى خلقنا منها ولابد من التكيف معها ، ولم نخلق من عنصر أو عناصر أخرى لها جوها الذى تعيش فيه على نمط واحد ، وسيعيش الرأى والرأى الآخر ما عاش الانسان على هذه الأرض .

على ذلك جرت سنة الله منذ خلق الانسان ، وقصص الأنبياء والمرسلين والمؤمنين بهم والمكذبين ، وكذلك قصص الملوك والرؤساء وما بينهم من تنافس على السلطان وما يحصل بين الأفراد والجماعات من حين الى آخر ، كل ذلك يؤيد هذه الحقيقة يقول الله تعالى « كان الناس أمة واحدة فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين وأنزل معهم الكتاب بالحق ليحكم بين الناس فيما اختلفوا فيه ، وما اختلف فيه الا الذين أوتوه من بعد ما جاءتهم البينات بغيا بينهم ، فهدى الله الذين آمنوا لما اختلفوا فيه من الحق بأذنه ، والله يهدى من يشاء الى صراط مستقيم » (٢) ويقول «وما كان الناس الا أمة واحدة فاختلفوا ، ولولا كلمة سبقت من ربك لقضى بينهم فيما فيه يختلفون » (٣) . كانوا أمة واحدة على عبادة الله وحده كما وجههم الى ذلك ربهم وبلغه أبوهم آدم ، ولما جاءت الرسل تنبههم الى خطر الاختلاف ظلوا عليه بل زادوا اختلافا فى الكتب المنزلة لحسم النزاع ، اختلافا ليس مبعثه الرغبة فى الوصول الى الحقيقة ، ولكن مبعثه الهوى والغرض ، ولولا أنها سنة الله فى بقاء الحياة البشرية على الأرض الى حين لحسم النزاع وقضى على المخالفين والمكذبين للرسل الذين جاءوا بالحق .

(١) سورة هود : ١١٨ ، ١١٩ .
(٢) سورة البقرة : ٢١٣ .
(٣) سورة يونس : ١٩ .

هذا هو الخلاف والانحراف فى الرأى على المستوى الانسانى العام، أما ما يختص بالرسالة الاسلامية والتاريخ الاسلامى فنحن نعلم من مراجعة السيرة النبوية معارضة المشركين للنبى صلى الله عليه وسلم فى دعواه الرسالة والدعوة الى توحيد الله والعقائد الأخرى ، كما نعلم معارضة أهل الكتاب له ، وقد شاء الله وآمن أهل مكة بالدين الجديد ، ودخل الناس فى الاسلام أفواجا ، وعاش صلى الله عليه وسلم طوال حياته محافظا على عقيدة التوحيد ، داعيا الى وحدة الصف ، ناعيا على العصبية وعلى كل مظهر من المظاهر التى تمس قدسية العقيدة أو الوحدة بين المسلمين .

وقد لقى ربه راضيا مرضيا ، مؤكدا فى نهاية حياته الحرص على صيانة هذه الوحدة الفكرية والسلوكية ، محذرا أن يرجعوا بعده كفارا يضرب بعضهم رقاب بعض ، داعيا بقوة الى المبادىء الانسانية التى تحفظ للانسان حريته وكرامته وتصون للمجتمع وحدته وقوته ، وخطبة الوداع فى ذلك معروفة مشهورة ، موصيا أن يتمسك المسلمون بكتاب الله وسنته حتى لا يضلوا ، يقول العرباض بن سارية : وعظنا رسول الله صلى الله عليه وسلم موعظة بليغة وجلت منها القلوب وذرفت منها العيون ، فقلنا : يا رسول الله كأنها موعظة مودع فأوصنا ، فقال « أوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة وأن تأمر عليكم عبد حبشى ، وأنه من يعش منكم فسيرى اختلافا كثيرا ، فعليكم بسنتى وسنة الخلفاء الراشدين المهديين ، عضوا عليها بالنواجذ ، واياكم ومحدثات الأمور ، فأن كل بدعة ضلالة »(١) والمراد بالسنة الطريقة التى تشمل المفروض والمندوب . وقال « انى تركت فيكم ما ان تمسكتم به فلن تضلوا بعدى أبدا ، كتاب الله وسنتى »(٢) ثم هو القائل « افترقت اليهود على احدى وسبعين فرقة ، وافترقت النصارى على ثنتين وسبعين فرقة ، وستفترق أمتى على ثلاث وسبعين فرقة ، ثنتان وسبعون منها فى النار وواحدة فى الجنة » قيل : وما هى يارسول الله ؟ قال « هى التى ما أنا عليه وأصحابى » (٣) .

(١) رواه ابو داود والترمذى ، وقال : حسن صحيح

(٢) رواه الحاكم وصححه . (٣) رواه احمد وابو داود .

وقد شاءت ارادة الله أن يحدث الخلاف بين المسلمين وما زال عليه الصلاة والسلام مسجى بثوبه لم يدفن بعد ، وكان أول خلاف بينهم فى مكان دفنه ، هل يدفن بمكة بلده التى ولد فيها أو فى مسجده أو فى البقيع أو فى بيت المقدس مدفن الأنبياء ، حتى قال لهم أبو بكر ما سمعه من النبى «ما قبض الله نبيا الا فى الموضع الذى يحب أن يدفن فيه » رواه الترمذى (١) ، ثم كان الخلاف فى أمور الدنيا فقد اجتمع المسلمون فى سقيفة بنى ساعدة وتشاوروا فيمن يكون خليفة لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، واشتد الخلاف حتى اقترح بعضهم أن يكون هناك أمير للمهاجرين وأمير للأنصار (٢) وذلك كله على الرغم من أنهم عاشوا من قبل اخوة متحابين وقال الله فيهم « والذين تبوءوا الدار والأيمان من قبلهم يحبون من هاجر اليهم ولا يجدون فى صدورهم حاجة مما أوتوا ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة » (٣) .

وكان عمر بن الخطاب هو الذى حسم الموقف وبايع أبا بكر رضى الله عنه حيث قد اختاره النبى للدين وصلى بالمسلمين اماما ، أفلا يختاره المسلمون لدنياهم ؟ ثم بايعه الناس بعده .

وكان انحراف أيضا لدى الأعراب الذين منعوا الزكاة ، مدعين أنها لمحمد صلى الله عليه وسلم خاصة يحسبون أنه كان يأخذها لنفسه كرئيس قبيلة ، وزعيم جماعة ، فلا تعطى لغيره ، وقام أبو بكر رضى الله عنه بالقضاء على هذه الردة الفكرية والسلوكية ثم تسلم عمر الزمام من بعده بترشيح منه فارتضى المسلمون ترشيحه وبايعوه ، وكان رضى الله عنه قويا فى الحق رأيا وسلوكا ، واجتهاداته فى ذلك معروفة ، وقد قال عنه النبى صلى الله عليه وسلم « ان الله جعل الحق على لسان عمر وقلبه »(٤) وكيف لا وهو الذى وافق ربه أو وافقه ربه فى عدة مسائل تشريعية جاءت فى القرآن الكريم وصح فيها الحديث (٥) .

(١) تاريخ الخلفاء للسيوطى ص ٤٩ .
(٢) رواه الشيخان « تاريخ الخلفاء للسيوطى ص ٤٥ » .
(٣) سورة الحشر : ٩ .
(٤) رواه الترمذى وأحمد والبزار والطبرانى .
(٥) رواه البخارى ومسلم .

وبالمؤامرة الدنيئة التى خطط لها اليهود والمجوس ولعبت فيها العصبية دورا كبيرا طعنه أبو لؤلؤة المجوسى ، وباستشهاده رضى الله عنه انكسر غلق الفتنة وفتحت أبوابها ، كما قال النبى صلى الله عليه وسلم مشيرا الى عمر « هذا غلق الفتنة ، لايزال بينكم وبين الفتنة باب شديد الغلق ما عاش هذا بين أظهركم » (١) .

وجاء عثمان رضى الله عنه وكانت العصبية التى انتهت باستشهاده ، ثم كان النزاع بين على ومعاوية الذى انتهى بشهداء أبرار فى موقعتى الجمل وصفين ، وظهر التشيع بصورة قوية ، وكان قد بدأ خفيفا عند تولى أبى بكر الصديق رضى الله عنه وبحكمة على رضى الله عنه لم يشأ أن يفرق الجماعة بعد أن رضى الجمهور من المسلمين بما حدث ، ثم انفصل عن شيعة على جماعة خرجوا عليه بعد أن رضى بالتحكيم وأطلق عليهم اسم الخوارج أو الحرورية باسم المكان الذى انحازوا اليه ، فكانوا أول فرقة منظمة شذت بفكرها القائم على تكفير مرتكب الكبيرة ، ومن يرفض حكم الله من أجل حكم البشر ، رافعين شعار « لا حكم الا لله » ونبه على رضى الله عنه على زيف هذا الشعار الذى اتخذوه ستارا لأغراض ليست فى مصلحة الدين فقال « كلمة حق أريد بها باطل » وحدث أن أرسل اليهم عبد الله بن عباس لمناظرتهم فرجع كثير منهم معه ثم تمردوا وراسلهم ، وفى النهاية قاتلهم بعد قتلهم عامله عليهم عبد الله بن خباب بن الأرت ، وأوقع بهم فى « النهروان » سنة ٣٨ هـ ولم ينج منهم الا قليل ، ثم ظهروا بعد ذلك بمعتقداتهم وتوسعوا فيها ، وكثرت فرقهم ، وما زالت منهم بقية الى الآن فى بلاد المغرب يقول عنهم ابن حزم انهم أعدل هذه الفرق ، وهى الأباضية (٢) .

امتد شذوذ الخوارج فى فكرهم الى شذوذهم فى السلوك فدبروا المؤامرات التى راح ضحيتها على رضى الله عنه حيث طعنه عبد الرحمن بن ملجم وهو يصلى الصبح ، ومع تشدد الخوارج ضد

(١) أخرجه البزار .

(٢) نيل الأوطار للشوكانى : ج ٧ ص ١٦٨ .

الجماعة الاسلامية الغالبة كان تتشدد الشيعة فى حبهم لعلى رضى الله عنه ومع هذا الخلاف المصبوغ بالصبغة السياسية الواضحة كان هناك خلاف فكرى عليه ظلال من السياسة ، غذته الأفكار المنقولة عن الثقافة الأجنبية فظهرت فرق الجبرية الراضية بقضاء الله وقدره ملتمسة بذلك العذر لكل ما حدث فى الساحة الاسلامية على المستوى السياسى وغيره . وظهرت القدرية القائلة بأدانة كل انسان ومسئوليته عن كل ما جنت يداه . وظهرت المرجئة التى أرجأت الحكم على أصحاب الكبائر الى الآخرة واكتفت من الايمان بمعرفة الله ومحبته بالقلب أى اكتفت بالعقيدة دون اهتمام بالعمل فلا يضر معها معصية ، كما ظهرت المعتزلة الذين جعلوا مرتكب الكبيرة فى منزلة بين الايمان والكفر ، وهى منزلة الفسق .

وهكذا كثرت الفرق وتعددت ، وكان أساس التعدد هو العقيدة ، لا الأحكام الفرعية التى ظهر فى ميدانها الأئمة المجتهدون .

وعلى أساس هذا الاختلاف « العقائدى » ان صحت هذه النسبة والذى تغذيه العصبية والعنصرية قامت دول وخلافات فى الشرق والغرب، وقامت دويلات متتابعة فى أطراف كثيرة فى الدولة الاسلامية ، ثم كانت غارة التتار على بغداد فى منتصف القرن السابع الهجرى (٦٥٦ هـ) واسقاط الخلافة العباسية فيها ، ثم الهجوم الصليبى على المسلمين من الغرب فى حروب دامت نحو قرنين من الزمان ، وتصفية الدولة الأموية فى الأندلس بعد ثمانية قرون من قيامها ، ثم ظهور الأتراك فى دولة كبرى هى الخلافة العثمانية التى امتد سلطانها وغزا أوروبا ، وتصفيتها أخيرا وتوزيعها بين المستعمرين الذين حاولوا قطع كل صلة بين المسلمين ودينهم وفرضوا دستورا مدنيا بدلا من دستور الاسلام وحاربوا اللغة العربية وفرضوا اللغات الأجنبية أو شجعوا اللغات المحلية واللهجات العامية ، وقاوموا كل حركة اصلاحية تستهدف العودة الى الاسلام بحريته واستقلاله وقوته ، واجتهدوا فى تفريق كلمة المسلمين بقيام الأحزاب واحياء العصبيات والقوميات للحيلولة دون قيام جامعة اسلامية ، وشغلوا المسلمين بعضهم

« وان استنصروكم فى الدين فعليكم النصر » (١) « وما لكم لا تقاتلون فى سبيل الله والمستضعفين من الرجال والنساء والولدان » (٢)

أما رد العدوان المنتظر فكان فى فتح مكة حيث نقضت قريش عهدها الذى أبرمته مع النبى فى الحديبية وفى غزوة تبوك وغيرها وتأمين الطريق كان فى تحرك المسلمين خارج حدود المدينة لنشر الدعوة فى سائر أنحاء العالم .

ان الاسلام اذا كان قد فرض القتال ، والرسول عليه الصلاة والسلام اذا أخبر أنه بعث بالسيف ، وجعل رزقه تحت ظل رمحه (٣) فان الواجب أن نفهم أن الاسلام أمر بالقوة ، بل دعا المسلمين الى أن يكونوا فى أعلى درجات القوة « وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة » . والسبب فى ذلك أن الاسلام قوة جديدة فالمنتظر أن تحاربها القوات القائمة اذ ذاك حتى لاتزاحمها فى سلطانها ، وذلك شأن الناس فى كل العصور وهنا لا بد من الدفاع عن الكيان الجديد ليثبت وجوده ويؤدى رسالته ، ولو أن الاسلام كان دعوة محلية خاصة أو وقتية لا ممتدة لكانت مهمة التسلح هى من أجل الدفاع ، ولكنه دعوة عالمية لابد أن تبلغ للعالم كله . والوسيلة اذ ذاك هى السفر والضرب فى الأرض ، والسفر كانت تحفه المخاطر مع وعورة الطرق وطول الزمن واختلال الأمن ، فكان لابد من التسلح حتى لا يقف الأعداء فى طريق الدعوة ، فسيكونون أشد مقاومة لها لأنها لم تكتف بالبلد الذى قامت به ، بل خرجت لا الى مدى محدود ، بل الى كل أطراف العالم .

واذا كان السيف لابد منه لتأمين طريق الدعوة فى الأزمان السابقة فانه فى هذه الأيام لا مهمة له الا الدفاع ضد من يريدون شرا بالاسلام وأهله ، أما نشره فله عدة وسائل لا تحتاج الى سفر ولا تخشى معها مخاطر الطرق . بل لا توجد حدود تمنع المسلمين اجتيازها الا باذن واتفاقات . فان الصحف والمكاتبات وما اليها أصبحت تتخطى الحدود . ولئن أمكن التحكم فيها الى حد ما ، فان الاذاعات اليوم أصبحت من القوة

(١) سورة الأنفال : ٧٢ . (٢) سورة النساء : ٧٥ .
(٣) رواه أحمد عن ابن عمر .

والانتشار بحيث لا حققت الناس وهم فى بيوتهم وعلى أسرتهم ،لا تمنعها سلطة ولا تقف دونها حدود ولا أبواب .

فالذين يركزون اهتمامهم على السلاح اليوم من أجل نشر الدعوة جماعة شغلوا أنفسهم بسلاح واهن ضعيف عن أسلحة هى فى غاية القوة والخطورة ، حاربنا بها العدو ونحن عنها غافلون .

هـذا ، وما يروى من أن النبى صلى الله عليه وسلم قال لأهل مكة قبل الهجرة « أما والذى نفس محمد بيده لقـد جئتكم بالذبح[١] فهـو حديث ضعيف ، يرده العقل والنقل ، أما الأول فلأن الرسول كيف يصرح بذلك فى بدء الدعوة وهو منفر منها لا مرغب فيها ، وكيف يقوله وهـو ضعيف لا يستطيع حماية نفسه فضلا عن حماية أتباعه القلـة ، ولمـاذا تركته قريش وهم يعلمون ما جاء به ليحقق ما يريد ، ولم يتغدوا به قبـل أن يتعشى بهم .

وأما الثانى فلمنافاته لآية « وما أرسـلناك الا رحمـة للعالمين » وحديث « انما أنا رحمة » وما يماثله من نصوص وأحداث تدل على رقة قلبه وعظيم رحمته .

ولو كان النبى متعطشـا للدماء وبخاصة من قريش ما عفا عنهم وهو قادر عليهم غير منازع عند فتح مكة ، بل من عليهم تفضلا منه ورحمة

ومن البعد بمكان أن يفسر الذبح فى الحديث بالتطهير الذى يحولهم من مشركين الى مؤمنين موحدين ، كما يقال ذبح الخمر الملح والشمس ، أى أن الخمر المحرمة يمكن أن تكون حلالا اذا اسـتحالت الى خل بالملـح والشمس ، كالحيوان يحل أكله بذبحه .

كما أن الحديث لا يراد به قهرهم على الاسـلام فهو يتنافى مـع طبيعة الدعوة .

ومعنى قول النبى صلى الله عليه وسلم « جعل رزقى تحت ظـل رمحى » أن رزقه هو من الغنائم التى يحصل عليها المسلمون من الحروب التى كان يباشر أكثرها بنفسه ، وهى المعروفة بالغزوات ، وهى غير السرايا

(١) رواه الطبرانى فى الكبير .

التى كان يرسلها تحت امرة أحد الصحابة . وكفاية رئيس الدولة التى توفر من الخزينة العامة بمواردها المتعددة ومنها الغنائم . مبدأ اسلامى أقره الصحابة لأبى بكر وعمر والخلفاء ، وقد خرج أبو بكر صبيحة توليه الخلافة الى السوق ليتاجر كعادته فمنعه عمر وقال له « واعلموا انما غنمتم من شىء فان لله خمسه » (١) يعنى لك من الغنائم نصيب من خمس الله فهو للمصالح العامة .

والرسول عليه الصلاة والسلام يحرم عليه أن يأخذ من الزكاة التى هى من موارد بيت المال فكان رزقه الحلال من الغنائم ومن كسب يده .

ان الفهم السطحى لمشروعية القتال بالآيات والأحاديث ربما يوحى بأن الاسلام قد انتشر بقوة السلاح ، ولولا ذلك ما كان له وجود أو ما كان بهذه المساحة الكبيرة من الأرض أو من نفوس الناس .

وكيف يقال ذلك والاسلام جاء رحمة للناس أجمعين كما قال سبحانه « وما أرسلناك الا رحمة للعالمين » (٢) وقال عليه الصلاة والسلام « انما أنا رحمة مهداة » (٣) وقال « أنا نبى الرحمة (٤) واذا كان قد قال « أنا نبى الملحمة » (٥) فذلك عند الاضطرار اليها حيث تكون الشجاعة والتضحية .

وكيف يقال ذلك والله يقول داعيا الى السلام « يا أيها الذين آمنوا ادخلوا فى السلم كافة » (٦) ويقول « وان جنحوا للسلم فاجنح لها وتوكل على الله »(٧) أى اذا كان ذلك قبل بدء المعركة . فاذا خاضوها فلا يستجاب لدعوة السلام ولابد من الانتهاء منها « فلا تهنوا وتدعوا الى السلم وأنتم الأعلون والله معكم » (٨) والنبى صلى الله عليه وسلم يقول « لا تتمنوا لقاء العدو . واسألوا الله العافية . فاذا لقيتموهم فاصبروا . واعلموا

---

(١) سورة الأنفال : ٤١ . (٢) سورة الأنبياء : ١٠٧ .
(٣) رواه البيهقى والحاكم والطبرانى (٤) . (٥) رواه مسلم .
(٦) سورة البقرة : ٢٠٧ . (٧) سورة الأنفال : ٦١ .
(٨) سورة محمد : ٣٥ .

أن الجنة تحت ظلال السيوف » (١) فالمقام قبل بدء المعركة ميل الى السلام واستجابة لدعوته ، وبعد خوضها الصبر والثبات فان الجنة تناديهم .

ان الدعوة الاسلامية دعوة للعرض لا للفرض ، فالمطلوب عرضها على الناس دون فرضها عليهم ، فما كانت العقائد تغرس بالاكراه أبدا لا فى القديم ولا فى الحديث ، والله يقول عن نوح عليه السلام «أنلزمكموها وأنتم لها كارهون » (٢) ويقول للنبى صلى الله عليه وسلم « أفأنت تكره الناس حتى يكونوا مؤمنين » (٣) ويقول « لا اكراه فى الدين قد تبين الرشد من الغى » (٤) ويقول « وقل الحق من ربكم فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر » (٥) .

وهذا هو طابع الدعوة فى الدور المكى مع قلة المسلمين وضعف شوكتهم . وفى الدور المدنى مع كثرة المسلمين وقوتهم ، قال الله لرسوله فى المدينة « وقل للذين أوتوا الكتاب والأميين أأسلمتم ، فان أسلموا فقد اهتدوا . وان تولوا فانما عليك البلاغ والله بصير بالعباد » (٦) وكان فى كتب النبى الى الملوك لدعوتهم الى الاسلام آية « قل يا أهل الكتاب تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم ألا نعبد الا الله ولا نشرك به شيئا ولا يتخذ بعضنا بعضا أربابا من دون الله ، فان تولوا فقولوا اشهدوا بأنا مسلمون » (٧) ليس فيها « فان تولوا حاربناكم وفرضنا عليكم الاسلام

وعندما أرسل النبى صلى الله عليه وسلم عليا لقتال يهود خيبر ، قال : أقاتلهم حتى يكونوا مثلنا ؟ يعنى أرغمهم على الاسلام حتى يسلموا مثلنا . فقال له « انفذ على رسلك حتى تنزل بساحتهم ثم ادعهم الى الاسلام وأخبرهم بما يجب عليهم من حق الله فيه فوالله لأن يهدى الله بك رجلا واحدا خير من أن يكون لك حمر النعم » (٨) .

فتقديم الدعوة الى الاسلام كان أساسا فى الحروب ، فان أجاب

(١) رواه البخارى ومسلم .
(٢) سورة هود : ٢٨ .
(٣) سورة يونس : ٩٩ .
(٤) سورة البقرة : ٢٥٦ .
(٥) سورة الكهف : ٢٩ .
(٦) سورة آل عمران : ٢٠ .
(٧) سورة آل عمران : ٦٤ .
(٨) رواه مسلم .

القوم فيها ، وان رفضوا دفع جزيــة وهى مبلغ رمزى فى مقابل حمايتهــم وتركهم أحرارا يمارسون شعائر دينهم ، واظهارا لحسن نيتهم ، كــان القتال ليفسحوا الطريق أمام الدعوة لا ليسلموا ، وقد حدث أن قتيبــة ابن مسلم الباهلى الذى فتح ما وراء النهر وانساب فى الأرض حتى قارب حدود الصين ـ دخل مدينة (صفد) من أعمال سمرقند دون أن يقــدم لذلك بالدعوة ، فشكوه الى عمر بن عبد العزيز ، فكتب اليه بنظر القاضى فى أمرهم ، فحكم بأن يخرج العرب الى معسكرهم وينابذوهم على سواء، ويكون صلحا جديدا ، فقال أهل (صفد) : بل نرضى بما كان ولانحدث شيئا ، وأسلموا .

ان الأمثلة من تاريخ الرسول وصحابته تؤكد أن الاسلام ما انتشر بالقهر وقعقعة السلاح ، ويشهد لذلك انتشار الاسلام فى الشرق الأقصى وفى سواحل أفريقيا بدون قهر ولا سلاح حيث كانت الدولة الاسلامية فى بغداد ضعيفة القوة العسكرية والسياسية أيضا

لقد أثر أن عمر رضى الله عنه جاءته عجوز فى حاجة وكانت غــير مسلمة ، فدعاها الى الاسلام فأبت ، وتركها عمر ثم خشى أن يــكون فى قوله ـ وهو أمير المؤمنين ـ اكراه لها ، فاتجه الى ربه ضــارعا معتذرا اللهم أرشدت ولم أكره . وتلا قوله تعالى « لا اكراه فى الدين قــد تبين الرشد من الغى » .

ولئن جاءت نصوص تدل بظاهرها على الأمر المطلق بالقتال فهناك نصوص أخرى تقيدها بما اذا كان ذلك ردا لعدوان وقع ، أو جزاء على نكث العهــد ، أو منعا لعدوان سيحــدث « وقاتلوا فى سبيل الله الــذين يقاتلونكم ولا تعتدوا »(١) « وان نكثوا أيمانهم من بعد عهدهم وطعنوا فى دينكم فقاتلوا أئمة الــكفر »(٢) فيقيد بذلك قوله تعالى « وقاتلــوا المشــركين كافة كمــا يقاتلونــكم كافة »(٣) وقولــه « واقتلوهم حيــث ثقفتموهم (٤) « وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين لله »(٥) .

(١) سورة البقرة : ١٩٠ . (٢) سورة التوبة : ١٤ .
(٣) سورة التوبة : ٣٦ . (٤) سورة البقرة : ١٩١ .
(٥) سورة البقرة : ١٩٣ .

ولو جاءت نصوص تفيد فى ظاهرها أن القتال لأجل الاسلام ، فالمراد أن القتال ينتهى لو أعلن الناس الاسلام ، وليس خوض المعركة أساسا من أجل أن يسلموا ، وذلك مثل حديث « أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله ، فاذا قالوها عصموا منى دماءهم وأموالهم الا بحقها وحسابهم على الله » (١)وكذلك قوله تعالى « قاتلوا الذين لايؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ، ولا يحرمون ماحرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين أوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية »(٢) فلم يكن أخذ الجزية باعثا على القتال ، ولكن كان غاية ينتهى عندها اذا دفعوها ، ويؤكد أن الغرض من القتال ليس مادة أن أبا عبيدة رد على أهل المدن ما أخذه منهم جزية حين استدعوا الى مقابلة الروم فى اليرموك ، لأنها كانت فى مقابل حمايتهم ، وحيث انهم تخلوا عنها فلا معنى لبقائها فى حوزتهم كما ذكره أبو يوسف فى كتاب « الخراج » (٣) .

ان ما تقدم ذكره كاف فى بيان أن الاسلام لم ينتشربحد السيف، وأن السبب فى سرعة انتشاره كان لمقوماته الذاتية ومبادئه الأصيلة التى تتمشى مع العقل والمنطق وتتفق مع الطبيعة البشرية .

وأن السلاح الآن ليس وسيلة لها قيمتها فى نشر الدعوة من أجل تأمين طريقها ولكن له قيمته فى حماية الوطن ومقدساته من عدوان المعتدين والواجب أن نركز على الاهتام بالوسائل الحديثة والافادة منها .

ان الذين يتحمسون للجهاد المسلح يقولون : ان آيات القتال نسخت كل الآيات التى تأمر بالصبر ، والله يقول « فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم وخذوهم واحصروهم واقعدوا لهم كل مرصد ، فان تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فخلوا سبيلهم » (٤) فهى ناسخة لمائة وأربع عشرة آية فى ثمان وأربعين سورة فيها ذكر الاعراض والصبر على أذى الأعداء .

---

(١) رواه البخارى ومسلم . (٢) سورة التوبة : ٢٩ .
(٣) الدعوة الاسلامية لأرنولد ص ٧٩ .
(٤) سورة التوبة : ٥ .

لكن هذه الآية فى مشركى العرب الذين لا عهد لهم حيث نبذت عهودهم وضرب الله لهم موعد الأشهر الأربعة الحرم . وقد فرق القرآن بين مشركى العرب وأهل الكتاب والمشركين من الأمم الأخرى ، والأمر بقتال مشركى العرب هنا بناء على أنهم البادئون بالحرب والناكثون للعهد كما جاء فى آية بعد ذلك « ألا تقاتلون قوما نكثوا أيمانهم وهموا باخراج الرسول وهم بدءوكم أول مرة (١) .

والله سبحانه قد أجاز التعاهد معهم والوفاء لهم ابتداء فقال « الا الذين عاهدتم من المشركين ثم لم ينقصوكم شيئا ولم يظاهروا عليكم أحدا فأتموا اليهم عهدهم الى مدتهم » (٢) « الا الذين عاهدتم عند المسجد الحرام فما استقاموا لكم فاستقيموا لهم » (٣) وعلى هذا يكون الأمر بقتالهم عند الاعتداء أو نكث العهد وادعاء النسخ لكل آيات الصبر خطأ ، فلكل آية مرادها ، وأعمال النص أولى من اهماله .

وقد سبق أن الاستدلال بمفهوم آية « فان تابوا ... » على أن الصلاة والزكاة جزء من الايمان ، ومن تركهما كان كافرا يجب قتاله — استدلال خطأ .

ولعل الذين ينادون بالجهاد عن طريق حمل السلاح يقصدون الجهاد لتغيير الوضع الحالى للمجتمعات الاسلامية ، وقد قلنا : ان وسيلة الاصلاح لن تؤمن عاقبتها اذا كانت قائمة على العنف ، فان للقوة اعدادها وتخطيطها الكبير الجبار ، وكذلك لدراسة كل الظروف القائمة أهميتها فى القيام بمثل هذه الحركة ولا يجوز أن يفهم من هذا الكلام أننا نهون من شأن الجهاد بمعناه العام فانه ماض الى يوم القيامة ، فى ميادينه الواسعة وباساليبه المتعددة ، لقوله صلى الله عليه وسلم « والجهاد ماض مذ بعثنى الله الى أن يقاتل آخر أمتى الدجال ، لا يبطله جور جائر ولا عدل عادل » (٤) فهو يدل بعمومه على بقاء الجهاد فى الميادين السلمية

---

(١) سورة التوبة : ١٣ . (٢) سورة التوبة ٤ .
(٣) سورة التوبة : ٧ . (٤) رواه أبو داود .

التى لا يحمل فيها سلاح ، وذلك مستمر الى أن تقوم الساعة حيث لا ينتهى الأمر بأداء العبادات والكفاح ضد كل ما يضعف الفرد والمجتمع ماديـا ومعنويا ، ويدخل فيه الجهاد بالسلاح دخولا أوليا ، وقد يرشح دلالته عليه بخاصة ذكر قتال الدجال بعد .

تساؤلات وإيضاحات :

١ — هل الحروب القائمة بين بعض الدول الاسلامية تعد جهادا فى سبيل الله وقتلاها شهداء ؟

ان الحرب الاسلامية التى تعد جهادا فى سبيل الله ، والتى مـن أحكامها أن الشهداء لا يغسلون ولا يطى عليهم ، وهم أحياء عند ربهم يرزقون — هى الحرب بين المسلمين والكفار والتى يأذن فيها الامام ، وبدون ذلك لا تكون جهادا فى سبيل الله ، وما بين المسلمين اليوم يـدخل تحت الحديث « اذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول فى النار »(١) .

والواجب على الأمة الاسلامية التدخل للصلح بمقتضى قوله تعالى « وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما ، فان بغت احداهما على الأخرى فقاتلوا التى تبغى حتى تفىء الى أمـر الله ، فان فـاءت فاصلحوا بينهما بالعدل وأقسطوا ان الله يحب المقسطين . انما المؤمنون اخوة فاصلحوا بين أخويكم واتقوا الله لعلكم ترحمون » .

فالله سبحانه يأمر بالتدخل للصلح وبتحرى العدل فى الحكم بين المتخاصمين ، ويستحثهم على ذلك بأنهم اخوة ولا ينبغى الوقوف موقف المتفرج أو الشامت والمعارك تطحن المتخاصمين ، فذلك جمود فى العاطفة وضعف فى الايمان ، ومن لا رحمة عنده فالله لا يرحمه « واتقوا الله لعلكم ترحمون » والنبى صلى الله عليه وسلم يقول « انصـر أخـاك ظالمـا أو مظلوما » قالوا : يارسـول الله كيف ننصره ظالمـا ؟ قـال : « تحجزه عن ظلمه فان ذلك نصره » (٢) .

---

(١) رواه البخارى ومسلم . (٢) رواه البخارى .

هذا ، والواجب فى قتلى هذه المعارك معاملتهم كبقية الموتى من وجوب غسلهم والصلاة عليهم ، واذا كانوا متطوعين فى هذه الحروب فهم آثمون ، فان كانوا مكرهين ، فالاثم اثم من أكرههم .

هذا حكم الحرب العدوانية ، أما اذا كانت الحرب ردا العدوان فهى حرب مشروعة من باب الدفاع عن النفس والمال والعرض ، وقد سبق فيها حديث « من قتل دون ماله فهو شهيد .. » الا أن حكم هؤلاء الشهداء أخروى بمعنى أنهم يكرمون عند الله بما يكرم به شهداء الجهاد فى سبيل الله ، أما معاملتهم فى الدنيا فهى كمعاملة غيرهم من الموتى يغسلون ويصلى عليهم .

٢ — ما معنى حديث « الجهاد ماض مع البر والفاجر » ؟

هذا الحديث قال عنه المختصون : لا بأس باسناده الا أنه من رواية مكحول عن أبى هريرة ولم يسمع منه ، وكذلك حديث « لا يبطله جور جائر ولا عدل عادل » المتقدم ذكره « ٢٨٣ » فهو ضعيف السند وله شواهد تقويه ، والمراد أن الجهاد يصح لو كان القائد فاجرا .ولكل واحد من الجند أو القادة جزاء عمله ، وعلى الجندى طاعة قائده فى الأوامر المتعلقة بالمعركة « ولا تنازعوا فتفشلوا وتذهب ريحكم » .

وفى غير ذك فله حكم أى أمير ، لا تجوز طاعته فى معصية ، وسلوكه يحاسبه عليه ربه ، وما علينا الا النصح والتوجيه بالحكمة . وقد مرت النصوص الدالة على ذلك .

هذا ، وقد يكون القائد الفاجر أعلم بفنون الحرب فيتم على يده النصر ، وقد جاء فى الحديث « ان الله يؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر » وذلك بمناسبة انتحار رجل يظهر الاسلام وقد أبلى بلاء حسنا فى غزوة خيبر — على الصحيح من الروايات — وأخبر عنه الرسول صلى الله عليه وسلم بأنه فى النار (١) .

يقول ابن تيمية : فالواجب فى كل ولاية الأصلح بحسبها ، فاذا

(١) رواه البخارى ومسلم .

تعين رجلان أحدهما أعظم أمانة والآخر أعظم قوة قدم أنفعهما لتلك الولاية . فيقدم فى ولاية الحروب القوى الشجاع وان كان فيه فجور فيها على الضعيف العاجز وان كان أمينا ، كما سئل أحمد بن حنبل عن رجلين فى الغزو أحدهما قوى فاجر والآخر صالح ضعيف ، فقال — أما الفاجر القوى فقوته للمسلمين وفجوره على نفسه ، وأما الصالح الضعيف فصلاحه لنفسه وضعفه على المسلمين ، فيغزى مع القوى الفاجر والنبى صلى الله عليه وسلم ولى خالد بن الوليد الذى قال عنه انه سيف سله الله على المشركين ، مع أنه أحيانا كان يعمل ما ينكره عليه ورفع مرة يديه الى السماء وقال « اللهم انى أبرأ اليك مما فعل خالد » وذلك حين أرسله الى جذيمة فقتلهم وأخذ أموالهم بنوع شبهة فوداهم النبى عليه الصلاة والسلام (١) .

٣ — هل أداء الخدمة العسكرية اليوم واجب ؟

ان الواجب على المسلمين حكومة وشعبا أن يكونوا على استعداد دائم لرد العدوان عليهم ، والله سبحانه يقول « وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل ترهبون به عدو الله وعدوكم وآخرين من دونهم لا تعلمونهم الله يعلمهم » (٢) فهو استعداد للأرهاب بمعنى أن تكون للدولة الاسلامية هيبة بجيشها القوى يرهبه العدو ولا يفكر فى العدوان على الوطن ، وليس معنى الارهاب هنا العدوان ، فالأصل فى دعوة الاسلام السلام .

والخدمة العسكرية فيها تدريب وتعليم لفنون الحرب ، ولابد أن يكون ذلك فى كل دولة أو جماعة اسلامية فرضا كفائيا استعدادا لمواجهة الخطر ، وقد فسر النبى صلى الله عليه وسلم القوة فى الآية بأنها الرمى ذلك لأنه كان سلاحا له قيمته اذ ذاك ، والتطور قد تنفس عن أسلحة أخرى خطيرة لابد من التمرن عليها ، وهو داخل تحت عموم « ما استطعتم من قوة » والنبى صلى الله عليه وسلم كان يشجع شباب أمته

---

(١) السياسة الشرعية ص ١٨ . (٢) سورة الأنفال : ٦٠ .

وهم يتبارون فى الرمى بالسهام ، فقد مر على قوم ينتضلون فقال « ارموا بنى اسماعيل فان أباكم كان راميا ، ارموا وأنا مع بنى فلان » فأمسك أحد الفريقين بأيديهم فقال صلى الله عليه وسلم « ما لكم لا ترمون » ؟ قالوا : كيف نرمى وأنت معهم ؟ فقال « ارموا وأنا معكم كلكم » (١) وهو أدب رفيع فى تشجيع المباريات .

والجندى بعد التدريب مرابط فى موقعه أيا كان ، والأحاديث الشريفة رفعت من شأن المرابطين وبينت أنهم فى طاعة لها ثواب العبادة مضاعفا ، « رباط يوم وليلة خير من صيام شهر وقيامه ، وان مات فيه أجرى عليه عمله الذى كان يعمل وأجرى عليه رزقه وأمن الفتان » (٢) « مقام أحدكم فى سبيل الله أفضل من صلاته فى بيته سبعين عاما » (٣) والمراد بذلك صلاة التطوع ، فلا يغنى عن الفريضة شىء .

ووجوب أداء الخدمة العسكرية اذا كان وجوبا كفائيا بدليل العموم فى النصوص فان ولى الأمر اذا قرره فلابد من تنفيذه ، ولا يغنى فيه أحد عن أحد مالم ير ولى الأمر غير ذلك ، فهو من الأمور التنظيمية التى يعطيه الشرع الحق فيها لتحقيق المصلحة ، واذا كانت بقانون فالشعب وافق عليه عن طريق نوابه .

والله سبحانه قال « يأيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الأمر منكم » (٤) والطاعة هنا ليست فى معصية ، بل فى معروف يقره العقل والدين .

ومن هنا يكون التهرب من الخدمة العسكرية حراما ، وكل الحيل التى تعمل للفرار منها لا يقرها الشرع ، والأمر فى ذلك لمن أصدر القرار له أن يقدر المصلحة ، ويعفى من يشاء بشرط ألا يكون فى اعفائه ظلم أوضرر . فالاسلام لا ضرر فيه ولا ضرار .

والرسول صلى الله عليه وسلم كان يعفى من الخدمة من لهم أعذار غير من جاء فى قوله تعالى « ليس على الأعمى حرج ولا على الأعرج حرج

(١) رواه البخارى . (٢) رواه مسلم .
(٣) رواه الترمذى وصححه . (٤) سورة النساء : ٥٩

ولا على المريض حرج » (١) كالشاب الذى له والد أو والدة فى حاجة الى خدمته ، وذلك رعاية للمصالح الأخرى . جاء فى الحديث الصحيح أن رجلا استأذن النبى صلى الله عليه وسلم فى الجهاد فقال له « أحى والداك » ؟ قال نعم ، قال « ففيهما فجاهد » (٢) وروى أن رجلا اسمه « جاهمة » قال للنبى صلى الله عليه وسلم : أردت أن أغزو ،وقد جئت استشيرك . فقال « هل لك من أم » ؟ قال نعم قال « فالزمها فان الجنة عند رجلها » (٣) .

٤ — هل الذى يشتغل بطلب العلم لا يجب عليه أداء الخدمة العسكرية ؟

يقول الله سبحانه « وما كان المؤمنون لينفروا كافة ، فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا فى الدين ولينذروا قومهم اذا رجعوا اليهم لعلهم يحذرون » (٤) قال المفسرون : ان الجهاد ليس فرض عين بل هو فرض كفاية اذ لو نفرا لكل لضاع من وراءهم من العيال ،فليخرج فريق منهم للجهاد ، وليقم فريق يتفقهون فى الدين ويحفظون الحرم ، حتى اذا عاد النافرون أعلمهم المقيمون ما تعلموه من أحكام الشرع ، وهذه الآية ناسخة للآيات التى توجب النفر للقتال .

ثم قالوا : ان هذه الآية أصل فى وجوب طلب العلم وأنه على الكفاية كما يدل عليه أيضا قوله تعالى « فاسألوا أهل الذكر ان كنتم لا تعلمون»

وقوله تعالى « ليتفقهوا فى الدين ولينذروا قومهم » الضمير فى التفقه والانذار هو للمقيمين مع النبى صلى الله عليه وسلم ، وذلك ما اختاره العالمان التابعيان : قتادة ومجاهد ، لكن الحسن قال : ان الضمير للفرقة النافرة للجهاد واختاره الطبرى ، والمعنى أن الفرقة المجاهدة تتبصر فى الدين وتتيقن بما يريها الله من الظهور على المشركين ونصرة الدين ، وينذروا قومهم الكفار اذا رجعوا من الجهاد فيخبرونهم

---

(١) سورة الفتح : ١٧ . (٢) رواه البخارى ومسلم .
(٣) رواه ابن ماجه والنسائى والحاكم وصححه .
(٤) سورة التوبة : ١٢٢ .

بنصرة الله لنبيه والمؤمنين • وأنهم لا يقـدرون على قتال النبى فينزل بهم ما أنزل بأصحابهم من الكفار •

لكن رأى قتادة ومجاهد أوضح • وقد استند بعض من يفسرون القرآن على أهوائهم الى قول الطبرى والحسـن وقالوا : لا يصح أن يتخلف أحد من طلبـة العلم والعلمـاء عن الجهاد ، ذلـك أن الآيـة تدل على أن الفرقة النافرة تقوم بالاستطلاع ومعرفة أحوال العدو لتنذر اخوانهم من رجال الجيش المستعدين للمعركة ، وهذا هو التفقه المطلوب والانذار المترتب عليه ، فلابد أن ينفر جميع المسلمين للجهاد ولا يتخلف أحد بحجة طلب العلـم أو غيره ، وهذا تعسف فى التأويل لا داعى لـه ويتمادى هؤلاء فى التعسف ويقولون : لا داعى للعلم اذا دعا الداعى للجهاد ، والنصر فى المعركة لا يتوقف على العلم ، فقد أسلم رجل على يد الرسول صلى الله عليه وسلم ودخل المعركة قبل أن يتعلم شيئا بل قبل أن يعمل شيئا واستشهد •

ونقول لهؤلاء : لا داعى للسفسطة فى الاسـتدلال لغرض فى النفس فان المعركة لو قامت وكانت هجوما من العدو على الوطن فكل قادر من المسلمين يجب عليه الجهاد ، رجالا ونساء ، شيبا وشبانا ، ولا يصح أن يشغل أحد عن المعركة بأى شىء فهى معركة مصير ، حياة أو موت ، لكن اذا كان الجهاد فرض كفاية وهناك فى الميدان من يستطيعون أداء الواجب فلا يجب على كل قادر أن يخرج للجهـاد ، وعلى المسـلمين أن يوزعوا أنفسهم على ميادين العمل لأداء ما يجب من علم وانتاج وعلاج وحراسة وخدمات وغيرها ، ولولى الأمر أن يعفى بعض الفئات كما تقدم

ان هؤلاء يقصدون بالجهاد الذى ينفر له كل الناس بما فيهم العلماء جهاد الحكام القائمين لأنهم فى نظرهم كفار ، ولذلك يحرضون كل الشعب على دخول هذه المعركة لقلب نظام الحكم •

وقد قلنا مرارا ان وسيلة اصلاح المجتمع ليست هى القتال والعنف الذى يحدث فتنة وقد تكون نتيجته اضرارا أكثر وأكبر •

ونكرر التنبيه الى عدم التطاول على كتاب الله ، وتفسيره بمايتفق مع الهوى ممن ليسوا على دراية حقيقية بأساليب التفسير والتفقه فى الدين ، فذلك خلط لا نتيجة له الا الفوضى والتردى فى المهالك .

ان هؤلاء يهونون من الجهاد لتحرير القدس ويفضلون عليه جهاد الحكام ، لانهم هم العدو الأقرب اليهم ، ولو استخلص القدس كان لمصلحة الكفار لا لمصلحة المسلمين الحقيقيين ولأن الجهاد لتحرير القدس جهاد تحت راية كفار ، والجهاد المشروع ما كان تحت قيادة مسلمين،

وكل ذلك منطق مبنى على أن حكام اليوم كفار ، وقد بينا حقيقة الأمر فيه ، وهذا يؤكد وجوب العناية بتصحيح المفاهيم والعقائد ، فالانحراف فيها فى غاية الخطورة اذا نزلت ميدان التطبيق .

٥ ــ ما حكم الاسلام فيمن لم تبلغهم دعوته ؟
أو بلغتهم بصورة مشوهة ؟

لقد تحدث العلماء من قديم الزمان عمن لم تبلغهم الدعوة ، وعن الذين لم يدركوا نبيا سابقا أو لاحقا ، وهم أهل الفترة ، وأطنب فى بيان حكمهم كثيرون من العلماء كامام الحرمين فى « البرهان » والغزالى فى « المستصفى والمنخول » والرازى فى « المحصول » والباقلانى فى « التقريب » وغيرهم .

وتناول حكمهم رجال الفقه والأصول والكلام ، بناء على الخلاف فى « الحسن والقبيح » هل هما عقليان أو شرعيان ا كما تحدثوا عن المؤاخذة وعدمها ، هل هى فى الدنيا فقط أو فى الدنيا والآخرة ، الى آخر ماتحدثوا عنه .

ومما استشهدوا به قوله تعالى « وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا » (١) أى أن الله لا يهلك أمة بعذاب الا بعد الرسالة اليهم كما قال الجمهور . وقالت فرقة : هذا عام فى الدنيا والآخرة لقوله تعالى

(١) سورة الاسراء : ١٥ .

« كلما ألقى فيها فوج سألهم خزنتها ألم يأتكم نذير • قالوا : بلى قد جاءنا نذير فكذبنا » (١) وورد فى أهل الفترة أحاديث فى أنهم موقوفون الى أن يمتحنوا يوم القيامة ، والصحيح من هذه الأحاديث ثلاثة لا داعى لذكرها •

ان الذى لم تبلغه الدعوة فى عصرنا هذا أمثال سكان الكهوف والأدغال والجزر النائية ، الذين لا يعرفون وسائل الاتصال بالعالم من حولهم ، وهم قلة فى هذا الزمان الذى كثرت فيه وسائل الاتصال السلكية واللاسلكية وغيرها ، وكثرت الرحلات وتنافس الاستعمار فى استغلال مناطق الأرض مهما كانت بعيدة أو نائية عن العمران •

ومن سمع بأن هناك رسولا جاء بدين اسمه الاسلام وجب عليه أن يبحث عنه ان استطاع ، فان لم يسمع ، أو سمع ولم يستطيع البحث كان معذورا كما قال العلماء •

وقد اشترطوا فى لزوم الدعوة لمن بلغتهم أن تبلغهم صحيحة ، غير مشوهة ، فاذا وصلت مشوهة كانوا معذورين فى عدم الأيمان بها ، وقد نص على ذلك الامام الغزالى فى كتابه « فيصل التفرقة » •

فبعد أن ذكر أن أكثر النصارى من الروم والترك فى زمانه ناجون لعدم بلوغ الدعوة اليهم قال : بل أقول : حتى الذين بلغتهم دعوة الرسول صلى الله عليه وسلم مشوهة • فعلمهم أهلوهم منذ الصبا أن كذابا مدلسا اسمه محمد ادعى النبوة كذبا فهؤلاء عندى كالصنف الأول ، أى ناجون ، وأما سائر الأمم الذين كذبوا الرسول صلى الله عليه وسلم بعد علمهم بالتواتر ظهوره وصفاته ومعجزاته الخارقة ، وعلى رأسها القرآن ، وأعرضوا ولم ينظروا فيما جاء فيه نهم كفار • اهـ ملخصا •

وعلى هذا نقول : ان من لم تبلغه الدعوة أصلا ، أو بلغته مشوهة

---

(١) سورة الملك : ٨ ، ٩ .

أو بلغته صحيحة ولم يقصر فى البحث والتحرى فهو معذور ، أى يرجى له عدم الخلود فى النار .

أما المسلم الذى يعيش بين المسلمين ولا يعمل بالاسلام لجهله ، فله حالتان : الأولى جهله بالعقيدة كوحدانية الله والبعث ، أو جهله بما يعلم من الدين بالضرورة كوجوب الصلاة وحرمة الخمر ، فهذا لا يعذر فى جهله ، فلو ترك شيئا مما وجب عليه أو ارتكب محرما ، فان كان منكرا جاحدا فهو كافر ، وان كان غير منكر ولكنه متكاسل فهو غير كافر .

أما من قصر فى غير ما يعلم من الدين بالضرورة لجهله به ، وذلك كالمسائل الفرعية فى الفقه ، وبخاصة الدقيقة منها فهو معذور ، وعليه أن يسعى ليتعلم .

والحاصل أن الجهل نوعان ، جهل لا يعذر به المسلم الذى تنشأ فى مجتمع مسلم وجهل يعذر به ، الأول كجهل الأركان الاساسية فى الدين والثانى كالجهل بالفروع التى تكون محلا لاختلاف الأراء . ومنكر الأمور الأساسية كافر ، والمقصر فيها دون انكار عاص ، ومنكر الأمور الثانية أو المقصر فيها معذور .

والواجب على المسلمين عامة متضامنين أن يبلغوا دعوة الاسلام الى كل أطراف الدنيا لأن الاسلام دين عالمى ، ولا ينبغى أن نكون أقل من غيرنا نشاطا وغيرة فى هذا الميدان .

واذا كان لبعض الدول نشاط عن طريق رسمى أو غير رسمى بالجمعيات الأهلية فانه نشاط يجب أن يدعم ويستمر ، وذلك بالأموال وبالكفاءات ، والأموال متوفرة بحمد الله فى بعض الأقطار حتى زادت عن حاجتها ورفاهتها ، والكفاءات موجودة أيضا وعلى أتم الاستعداد لنشر الدعوة ، لكن الذى ينقصنا هو التنسيق والتعاون ، مع وجوب الاخلاص للدعوة بعيدا عن المذهبية وعن السياسة والأغراض الأخرى ومع استخدام الوسائل الحديثة فى الدعوة حتى نعيش مع العصر ولا ننعزل عن العالم .

وإذا كانت بعض الدول أو المؤسسات لها نشاطها حديثا فى تبليغ الدعوة فان الجامع الأزهر الشريف هو الذى يضطلع بأكبر نصيب فى هذا الميدان نظرا لعراقته وثقة العالم الاسلامى فيه ، ولحياده فى تفسير حقائق الدين، وله بعوث كثيرة فى الخارج ، ويرسل الكتب المصاحف ومناهج الدراسة الى المعاهد والمؤسسات الدينية فى العالم ، كما أنه يقوم بتعليم آلاف من الطلاب الوافدين اليه من شتى الأقطار ، ليعودوا دعاة مبلغين أقوامهم رافعين صوت الاسلام فى المناطق النائية .

هذا وهناك لجنة مؤلفة فى مصر على أعلى مستوى للتنسيق بين الأنشطة التى تقوم بها المؤسسات المختلفة فى ميدان الدعوة ، الى جانب اللجان الفرعية فى مجمع البحوث الاسلامية وفى غيره من المؤسسات ، وذلك لنشر الوعى الدينى الصحيح فى الداخل لحماية المسلمين من غزو الأفكار الأجنبية ، ولرسم الخطط التى تبلغ بها الدعوة فى الخارج لتنوير الجاليات الاسلامية بحقائق دينهم والرد على الشبهات التى يثيرها أعداؤهم ، مع العلم بأن كل مسلم يجب أن يعتبر نفسه داعيا الى الله ، بما يحسنه من العلم وبما يتحلى به من خلق كريم ، فان القدوة الحسنة كان لها أثرها فى نشر الاسلام فى الوقت الذى لم تكن فيه قوة منظمة تستطيع أن تصل الى هذه المناطق البعيدة مع التوصية بأن تكون الدعوة بالحكمة والموعظة الحسنة .

الهِجرة



الهجرة تعنى الترك والبعد ، والمتروك قد يكون شيئا ماديا وقد يكون معنويا فالأول كترك المكان الى مكان آخر ، والثانى كترك العصيان أو الكسل أو نحوهما ، ومنه حديث « والمهاجر من هجر ما نهى الله عنه »(١) والهجرة قد تكون فردية وقد تكون جماعية ، وقد تكون مع ترك الوطن والعمران الى الخلاء ويطلق عليها « عزلة » أو اعتزال ، وقد تكون هذه العزلة مع عدم ترك الوطن كالاعتكاف فى مسجد أو منزل أو خلوة . أى عدم الاختلاط بالناس والاندماج مع المجتمع .

وقد تحدث علماء الأخلاق بالذات عن حكم العزلة والاختلاط بالناس ، وعقد لها الغزالى كتابا خاصا فى موسوعته « احياء علوم الدين » وقال : ان للناس اختلافا كثيرا فى العزلة والمخالطة والتفضيل بينهما ، مع أن كلا منهما لا ينفك عن غوائل تنفر عنها وفوائد تدعو اليها ، وفصل أدلة المختلفين فى التفضيل ، ولا يتسع المقام لاستيعاب أو تلخيص ما قال ، فليرجع اليه .

والذى يهمنا فى هذا البيان هو ما ينادى به بعض الشباب من هجرة المجتمع الى الصحراء لتكوين مجتمع جديد مسلم ، أو الى مجتمع آخر يمكن أن يطلق عليه دار اسلام . وذلك لاعتقادهم أن المجتمعات الاسلامية الآن مجتمعات كافرة أو جاهلية ، والهجرة منها واجبة كوجوب الهجرة من مكة قبل الفتح الذى صارت به دار اسلام .

واستدلوا على ذلك بالآيات الواردة فى الهجرة وذم المقصرين فيها وجعلها من تمام الايمان كقوله تعالى « والذين آمنوا ولم يهاجروا مالكم من ولايتهم من شىء حتى يهاجروا » (٢) وقوله « ان الذين توفاهم الملائكة ظالمى أنفسهم قالوا فيم كنتم قالوا كنا مستضعفين فى الأرض، قالوا ألم تكن أرض الله واسعة فتهاجروا فيها فأولئك مأواهم جهنم وساءت مصيرا» (٣)وقوله «والذين آمنوا من بعد وهاجروا وجاهدوامعكم

---

(١) رواه البخارى ومسلم .
(٢) سورة الأنفال : ٧٢ .
(٣) سورة النساء : ٩٧ .

فأولئك منكم » (١) كما استدلوا بأحاديث منها : يوشك أن يكون خير مال المسلم غنما يتبع بها شعف الجبال ومواقع القطر يفر بدينه من الفتن » (٢) .

ونقول : ان آيات الهجرة كانت خاصة بالهجرة من مكة الى المدينة حيث يوجد الرسول صلى الله عليه وسلم والمؤمنون ليشترك المهاجرون معهم فى الجهاد ويتعاونوا على خير المسلمين ويتخلصوا من فتنة الكفار لهم والضغط عليهم ليرتدوا. فكانت الهجرة واجبة ، ولما فتحت مكة سنة ثمان من الهجرة صارت دار اسلام ولم تفرض الهجرة منها ، وفى ذلك يقول النبى صلى الله عليه وسلم « لا هجرة بعد الفتح ، ولكن جهاد ونية ، واذا استنفرتم فانفروا » (٣) .

وقد سئلت السيدة عائشة رضى الله عنها عن الهجرة فقالت : لا هجرة اليوم ، كان المؤمن يفر بدينه الى الله ورسوله مخافة أن يفتن ، فأما اليوم فقد أظهر الله الاسلام ، والمؤمن يعبد ربه حيث شاء (٤) .

والهجرة من دار الكفر الى دار الاسلام باقية الى يوم القيامة، لكن هل تكون واجبة أو مندوبة ؟ قال العلماء : ان خاف المسلم على دينه وخلقه أو على ماله وجب أن يهاجر ، وان لم يخف لم تجب الهجرة وتكون سنة ، لكن قال المحققون : اذا وجد المسلم أن بقاءه فى دار الكفر يفيد المسلمين الموجودين فى دار الاسلام ، أو يفيد المسلمين الموجودين فى دار الكفر بمثل تعليمهم وقضاء مصالحهم ، أو يفيد الاسلام نفسه بنشر مبادئه والرد على الشبه الموجهة اليه ، كان وجوده فى هذا المجتمع أفضل من هجره ، ويتطلب ذلك أن يكون قوى الايمان والشخصية والنفوذ حتى يمكنه أن يقوم بهذه المهمة . وقد كان لبعض الدعاة والتجار فى الزمن الأول أثر كبير فى نشر الاسلام فى بلاد الكفر .

ومثل ذلك يقال فى الهجرة من البلاد والمجتمعات التى فشت فيها

---

(١) سورة الأنفال : ٧٥ .
(٢) رواه البخارى .
(٣) رواه البخارى ومسلم .
(٤) رواه البخارى .

المنكرات ، ان خاف المسلم على دينه أو خلقه ولم يستطع أن يغير هذه المنكرات وجب عليه أن يهاجر ، أما اذا كان قوى الايمان والخلق ويستطيع أن يغير المنكر كان بقاؤه أفضل ، بل قد يجب اذا لم يوجد من يغير المنكر سواه كما قال الماوردى (١) وعلى هذا ينبغى أن يفهم الحديث الذى يخبر عن الزمان الذى تكثر فيه الفتن ويدعو الى البعد عنها والقناعة من العيش برعى الغنم فى الصحراء ليأمن المسلم على دينه يقول الله سبحانه « وقد نزل عليكم فى الكتاب أن اذا سمعتم آيات الله يكفر بها ويستهزأ بها فلا تقعدوا معهم حتى يخوضوا فى حديث غيره ، انكم اذا مثلهم ، ان الله جامع المنافقين والكافرين فى جهنم جميعا » (٢) .

والذين يدعون الى الهجرة اليوم أين يذهبون ؟ ان كانوا سيهاجرون الى بلد آخر فليس هذا البلد بأحسن حالا من البلد الذى هاجروا منه ، فنظام الحكم يكاد يكون متشابها ، وسلوك الناس لا يختلف كثيرا من بلد الى بلد ، ومن خالط غير أهله عرف ، وكل انسان فى بلد يحسب أن البلد الآخر أحسن ، فاذا هاجر اليها صدم بالواقع الذى يؤكد أنه لا يوجد مجتمع نظيف مائة فى المائة .

وان كانوا سيهاجرون الى الصحراء فمن الذى يصلح الفاسد ويغير المنكر فى البلد الذى هاجروا منه ؟

ثم ان الناظر الى البلاد الاسلامية عامة يرى أنه لا يوجد ما يدعو الى الهجرة منها لتكوين مجتمع اسلامى جديد ، فهى أولا ليست مجتمعات كافرة ، وليست دار كفر كما بينا ذلك بوضوح ، وهى ثانيا ليست مجتمعات منحلة الخلق معوجة السلوك الى الحد الذى يخشى المسلم فيه على دينه وخلقه ، والذى يخشى ذلك هو ضعيف الايمان وضعيف الثقة بشخصيته .

بعد هذا أقدم لك نماذج مما قاله العلماء عن الهجرة :

جاء فى تفسير القرطبى لقوله تعالى « ومن يهاجر فى سبيل الله يجد

---

(١) نيل الأوطار ج ٨ ص ٢٩ . (٢) سورة النساء : ١٤٠ .

فى الأرض مراغما كثيرة وسعة »(١) نقـلا عن ابن العربى أن العلمـاء قسموا الهجرة الى قسمين ، هجرة هـروب وهجرة طلب ، وأن هجـرة الهروب ستة أقسام :

١ ـ الهجرة من دار الحرب الى دار الاسلام ، وكانت فرضا أيام النبى صلى الله عليه وسلم ، وهى باقية مفروضة الى يوم القيامة ، والتى انقطعت بالفتح هى القصد الى النبى حيث كان ، فأن بقى فى دار الحرب عصى ، ويختلف فى حاله ....

٢ ـ الخروج من أرض البدعة ، قال ابن القاسم : سمعت مالـكا يقول : لا يحل لأحـد أن يقيم بأرض يسب فيهـا السلف . قال ابـن العربى : وهذا صحيح ، فان المنكر اذا لم تقدر أن تغيره فزل عنه . قال تعالى « واذا رأيت الذين يخوضون فى آياتنا فأعرض عنهم حتى يخوضوا فى حديث غيره ، واما ينسينك الشيطان فلا تقعد بعد الذكرى مع القـوم الظالمـين » (٢) .

٣ ـ الخروج من أرض غلب عليها الحرام ، فان طلب الحلال فرض على كـل مسلم .

٤ ـ الفرار من الاصابة فى البدن ، وذلك فضل من الله أرخص فيه، فاذا خشى على نفسه فقد أذن الله فى الخروج عنه والفرار بنفسه ليخلصها من ذلك المحذور ، وأول من فعله ابراهيم عليه السلام ، فانه لمـا خاف من قومه قال « انى ذاهب الى ربى سيهدين (٣) وقال « انى مهاجر الى ربى (٤) وقال الله مخبرا عن موسى « فخرج منها خائفا يترقب » (٥) .

٥ ـ الخروج خوف المرض فى البلاد الوخمة الى الأرض النزهة ، وقد أذن النبى صلى الله عليه وسلم للرعاة حين استوخموا المدينـة أن يخرجوا الى المسرح فيكونوا فيـه حتى يصحوا ، وقـد استثنى من ذلك

---

(١) سورة النساء : ١٠٠ .
(٢) سورة الانعام : ٦٨ .
(٣) سورة الصافات ٩٩ .
(٤) سورة العنكبوت : ٢٦ .
(٥) سورة القصص : ٢١ .

الخروج من الطاعون فمنع الله منه بالحديث الصحيح عن نبيه . غير أن العلماء قالوا : انه مكروه .

٦ — الفرار خوف الأذية فى المال ، فأن حرمة مال المسلم كحرمة دمه ،والأهل مثله وأوكد .

ثم تحدث عن هجرة الطلب وقسمها قسمين ، طلب دين وطلب دنيا ، والأول يتعدد بتعدد أنواعه الى تسعة أقسام :

١ — سفر العبرة ، قال تعالى « أو لم يسيروا فى الأرض فينظروا كيف كان عاقبة الذين من قبلهم » (١) وهو كثير .

٢ — سفر الحج ، وسفر العبرة وان كان ندبا فسفر الحج فرض .

٣ — سفر الجهاد ، وله أحكامه .

٤ — سفر المعاش ، فقد يتعذر على الرجل معاشه مع الاقامة فيخرج فى طلبه لا يزيد عليه ، بصيد أو احتطاب أو غيرهما ، فهو فرض عليه .

٥ — سفر التجارة والكسب الزائد على القوت والحاجة ، وذلك جائز بفضل الله كما قال سبحانه « ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلا من ربكم » (٢) وهى نعمة من الله بها فى سفر الحج ، فكيف اذا انفردت ؟

٦ — سفر فى طلب العلم ، وهو مشهور .

٧ — سفر لقصد البقاع الخيرة ، ومنه حديث « لا تشد الرحال الا الى ثلاثة مساجد » (٣) .

٨ — سفر لقصد الثغور والمرابطة فيها من أجل الجهاد .

٩ — سفر لزيارة الاخوان فى الله كما فى الحديث الذى يدل على أن ملكا أرصده الله فى طريق رجل ليزور أخاه فى الله ، وبشره بالجنة » (٤). انتهى ملخصا .

---

(١) سورة الروم : ٩ .
(٢) سورة البقرة: ١٩٨ .
(٣) رواه البخارى ومسلم .
(٤) رواه مسلم .

فهذه أنواع وألوان من الهجرة المشروعة ، والنصوص فيها كثيرة ، وما دام القصد منها شريفا فلا مانع أبدا ، وهجرة الطلب يدفع اليها عامل ايجابى جذاب يعتمد على الرغبة ، أما هجرة الهروب فالدافع اليها سلبى يعتمد على الرهبة . وهو يسيىء الى المكان المهروب منه اساءة أدبية حيث لم يستطع أن يوفر أسباب الاقامة الكريمة لمواطنيه فهجروه الى ما هـو أحسن منه ، ولئن كان المهاجر قد رحل بجسده عن قوم جفوه وآذوه فانهم قد رحلوا عن شرف السمعة الى وصمة الأحدوثة ، على حد قول الشاعر :

اذا ترحلت عن قوم وقد قدروا ألا تفارقهم فالراحلون همو

انتهى الجزء الأول وسنتناول باذن الله فى الجزء الثـانى مبادىء بعض الجمعيات والتنظيمات الدينية ، ونخص بالذكر الموضوعات الآتية :

الوسيلة والشفاعة ، زيارة القبور والأضرحة ، تحية العلم ، الايمان والنذور ، الرقى ، الصلاة فى المساجد التى بها أضرحة ، الطرق الصوفية ، البـدعة ، حكم التصوير ، حـكم اللحية ، قضية المرأة فى الاسـلام ، تنظيم الأسرة ، معاملات البنوك ، اللحوم المحفوظة ، حـكم الموسيقى والغناء ، مفهوم العلم فى الاسلام ، مغزى العبادات ، العلاقات الدولية فى الاسلام ، الدين والسياسة ، منزلة العقل فى الاسلام ، يسر الاسلام وسماحته ، قضية تعدد الزوجات والطلاق ، التلقيح الصـناعى وطفـل الأنابيب ، الاجهاض ، نقل الدم ، بنك اللبن ، نقل الأعضاء ، تحديد أوائل الشهور العربية ، ذبح الهدى ، بعض المذاهب المعـاصرة : القاديانية ، البهائية ، الشيوعية ، الوجودية .... القومية .